



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1986/41/Add.1
27 January 1986
ARABIC
Original: ENGLISH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الانسان

الدورة الثانية والأربعون

٣ شباط / فبراير - ١٤ آذار / مارس ١٩٨٦

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات عن دورتها الثامنة والثلاثين

تقرير من الامين العام عن اجراءات الانتخابات ، أعده وفقا
لقرار لجنة حقوق الانسان ٢٨/١٩٨٥

اضافة

المرفق الاول

ردود الدول الاعضاء (تابع)

الصفحة

٢

اسرائيل

٢

هولندا

اسرائيل

[٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦]

[الأصل : بالانكليزية]

من رأي حكومة اسرائيل أن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات قد فشلت في الأعوام الأخيرة ، بالرغم مما حقته من نتائج ومساهمة ايجابية في أعمال لجنة حقوق الانسان ، في الارتفاع الى مستوى ولايتها كما حددت ، في جملة أمور ، في الفقرات ٦ و ٧ و ١١ و ١٣ من ديباجة القرار ٢٨/١٩٨٥ وفي الفقرتين ٢ و ٤ من منطوقه ، ولم تعد من جوانب كثيرة ، تعمل كهيئة مستقلة لسياسية متميزة عن " هيئتها الأم " وهي لجنة حقوق الانسان التي أعضاؤها من ممثلي الحكومات . بل ان اللجنة الفرعية تكرر الى حد كبير أعمال وقرارات لجنة حقوق الانسان وكذلك معاييرها وانقساماتها وكوابحها السياسية .

ولذا تقترح حكومة اسرائيل اتخاذ كل ما يمكن من تدابير لتأمين الطابع المستقل اللاسياسي المتخصص المطلق للجنة الفرعية وذلك بما يلي :

- ١ - التثبت من موهلات المرشحين لعضوية اللجنة الفرعية ومن خبرتهم الفنية واستقلالهم قبل الانتخابات ؛
 - ٢ - حظر ترشيح المسؤولين الحكوميين والمرشحين الذين يمثلون بلدانهم في أجهزة أخرى سياسية أو شبه سياسية للأمم المتحدة ولاسيما في لجنة حقوق الانسان ؛
 - ٣ - اتباع اجراء التصويت بالاقتراع السري اذا ما طلب ذلك عضو واحد ؛
 - ٤ - قصر مدة العضوية في اللجنة الفرعية على فترة واحدة ؛
 - ٥ - اتخاذ الترتيبات لانتخاب نصف الأعضاء مرة كل سنتين بغية تأمين استمرارية العمل كما هو متبع في لجنة القضاء على التمييز العنصري .
- وتعتقد حكومة اسرائيل ان اعتماد التدابير السالفة الذكر سيساعد اللجنة الفرعية في التغلب على أوجه قصورها الحالية وعلى النهوض بالمسؤوليات الثقيلة الملقة على عاتقها بما يتمشى مع روح ولايتها .

هولندا

[١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦]

[الأصل : بالانكليزية]

تؤيد حكومة هولندا توصية اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات بانتخاب أعضائها الخبراء لمدة أربع سنوات ، على أن ينتخب نصف الأعضاء كل سنتين ، اذ ترى هولندا ان اجراء الانتخاب هذا يتيح استمرارية أفضل في أعمال اللجنة الفرعية .
